

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بشأن الإذن لوزير الخزانة بالإقليم المصري في منح قرض من الأموال الموجودة تحت يد الحكومة

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يؤذن لوزير الخزانة في أن يأخذ من الأموال المودعة تحت يد الحكومة في حدود مبلغ ٢٥٠.٠٠٠ ج لمنحه كسلفة للهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة على أن تلتزم الهيئة بأن ترد إلى تلك الأموال ما تكون قد حصلت عليه .

مادة ٢ - على وزيرى الخزانة والصناعة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٧٧ ( ٢٨ أبريل سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليمى مصر وسورية ؛

وعلى القانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٥٧ الصادر في مصر بشأن التخطيط القومى ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الفريق عفيف البزرى عضوا متفرغا بالمجلس الأعلى للتخطيط القومى وتحديد مكافآته بمبلغ ٢٥٠٠ جنيه سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ شوال سنة ١٣٧٧ ( ٢١ أبريل سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتعيين عضو بمجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٧ من القانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٥٥ بشأن تنظيم مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية لمجلس الدولة بتاريخ ١٥ من مارس سنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - عين مندوبا أول بمجلس الدولة : الأستاذ عبد المنطى على زيتون المندوب بالمجلس .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٧٧ ( ٢٨ أبريل سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بمندوب وزير لتولى أعمال وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بالإقليم المصرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٧ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - ندب السيد المهندس أحمد عبده الثمريادى وزير الأشغال العمومية لتولى أعمال وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بالإقليم المصرى بالنيابة عن السيد / حسين الشافعى في أثناء مدة غيابه بالخارج .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٧٧ ( ٢٨ أبريل سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر